وزارة المـــاليـــة

قرار رقم ٣٩ لسنة ٢٠٠٣

بشأن القائمة المعفاة من تقديم التأمين أو الضمان

عند التمتع بنظام السماح المؤقت

وزير المالية

بعـــد الاطـلاع عـــلى قـانون الجـمـارك رقم ٦٦ لسنة ١٩٦٣ وتعـديلاته ومـا ورد بالمادة (٩٨) من هذا القانون ؛

وعلى قرار رئيس مجلس الـــوزراء رقم ١٦٤ لسنـــة ٢٠٠١ بشأن قـواعـد التعـامل مع بعض المصدرين ؛

وعلى قرار وزير المالية رقم ١٠٢٦ لسنة ١٩٩٨ بشأن السماح المؤقت والدروباك ؛

وعـــلى قـرار وزيـر المـــاليـــة رقم ١٣٧ لسنـــة ٢٠٠١ بشأن قـــواعـــد التعـــامـــل مع بعض المصدرين ؛

وعلى قـرار وزير المالية رقم ٨٧١ لسنة ٢٠٠١ بتعـديل بعض أحكام القرار الوزارى رقم ١٣٧ لسنة ٢٠٠١ ؛

وعلى قـرار وزير المالية رقم ٥٨٣ لسنة ٢٠٠٢ بتعـديل بعض أحكام القرار الوزارى رقم ١٣٧ لسنة ٢٠٠١ ؛

وعلى قـرارات وزير المالية أرقـام (٢٦٧ ، ٣٨٢ ، ٤٤٧ ، ٤٧٥ ، ٩٦٨ ، ١٢٧٦ ، ١٣١٧ ، ١٥٦٩ لسنة ٢٠٠١ ، ١٧٧ ، ٥٩٤ ، ٧٦٤ ، ١٣٦٦ ، ١٥٣٢ لسنة ٢٠٠٢) بشأن القائمة المعفاة من تقديم التأمين أو الضمان عند التمتع بنظام السماح المؤقت ؛

وعلى موافقة مجلس الوزراء بجلسته المنعقدة بتاريخ ٢٠٠١/١/٨ ؛

وعلى قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ١٦٣٥ لسنة ٢٠٠٢ بشأن القواعد والإجراءات المنظمة للسماح المؤقت ورد الضرائب والرسوم الجمركية ؛

قـــــــرر :

(المـــادة الأولى)

تضـــاف المنشآت التـــاليـــة إلى المنشـــآت التى تضـمنتـهـا قـــرارات وزير المالـيـة أرقام (٢٦٧ ، ٣٨٢ ، ٤٤٧ ، ٤٧٥ ، ٩٦٨ ، ١٢٧٦ ، ١٣١٧ ، ١٥٦٩ لسنة ٢٠٠١ ، ١٧٧ ، ٥٩٤ ، ٧٦٤ ، ١٣٦٦ ، ١٥٣٢ لسنـة ٢٠٠٢) وتعـفى مـــن تقـــديم التـــأمين أو الضمان المنصوص عليه فى المادة (٩٨) من القانون رقم ٦٦ لسنة ١٩٦٣ :

اولاً - منشآت تضاف لقطاع الملابس الجاهزة :

- شركة القناع الذهبى .
- شركة ديمود لتصنيع الملابس الجاهزة .

ثانياً - منشآت تضاف لقطاع الصناعات المعدنية :

- شركة الاتحاد المصرى للأسلاك « ماڤو » .

ثالثاً - منشآت تضاف لقطاع الصناعات الهندسية :

- مصنع موبل الشرق .
- مصنع صناعات المشربية لتنمية فن بلادنا .

رابعاً - منشآت تضاف لقطاع الصناعات الكيماوية :

- شركة ليفر مصر .
- شركة غتورى ميديكال .
- شركة كيما للتصنيع .

(المـــادة الثانية)

ينشر هذا القرار فى الوقائع المصرية ، ويعمل به اعتباراً من اليوم التالى لتاريخ نشره .

صدر فى ٢٠٠٣/١/١١

وزير المالية

دكتور / مدحت حسانين